

أهداف الوقف العلمي وآليات تجديده

علي زواري أحمد

جامعة الشهيد حمّـه لخضر الوادي

soufislam@gmail.com

تاريخ الوصول: 2018/01/30 القبول: 2019/01/02 النشر على الخط: 2019/01/05

Received:...../ Accepted:...../ Published online:

ملخص

بحثنا هذا يعالج قضية الوقف العلمي وإعادة بعثه من جديد لما للوقف من دور رائد في دعم المشاريع البحثية المتمثلة في الدراسات والمؤلفات والأبحاث للعلماء والباحثين وطلبة العلم، والاهتمام بقضايا العلم وتجهيزاته ووسائله المختلفة، والمساهمة الفعالة في إنجاح العملية التعليمية، في مختلف أطوارها، وجعل هذه الفكرة ضمن التركيبة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع، لأن الوقف - الخيري ومنه العلمي - محطة بارزة ولامعة منيرة لتمييز المجتمعات الإسلامية الراقية المتحضرة عن بقية الأمم والحضارات التي فقدت هذا الإرث الحضاري السماوي.

الكلمات المفتاحية: الوقف العلمي؛ المشروعية؛ الأهداف؛ الآليات؛ المدارس.

Objectives of the Scientific Endowment and its renewal mechanisms

Abstract

This research tackles the issue of the scientific endowment and its resurgence. The Waqf has a pioneering role in supporting research projects such as studies, literature and research for scientists, researchers and students of science, and attention to the issues of science and its various means and means, and to contribute effectively to the success of the educational process in all its stages. Within the social, economic and political structure of the society, because the Waqf - charitable and scientific - is a prominent and shining station for the excellence of the distinguished Islamic societies civilized from the rest of the nations and civilizations that lost this cultural heritage of heaven.

key words: Scientific Endowment; Legitimacy; Objectives; Mechanisms; Schools

مقدمة

تاريخنا الإسلامي من أهم المخططات في تاريخ البشرية في جوانبه الإنسانية التي سبقت فيها الحضارة الإسلامية المجتمع الإنساني عبر تاريخه؛ من ذلك الجانب الوقفي، فقد احتسب أصحابه أموالهم وبعض ممتلكاتهم في سبيل الله، رغبة منهم في بلوغ الثواب الدائم المستمر، فقدموها طيبة بها نفوسهم، قناعة بما ضمائرهم، عالية بما همهم، فتخيروا بها الأغراض النبيلة التي رغبهم فيها كتاب ربهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم، حتى شمل جميع ألوان الحياة للمجتمع، وغطى الحاجات المادية والمعنوية والأدبية لمختلف شرائحه.

ومن المعلوم أنَّ الحركة الدِّينية والعلمية اعتمدت في مسيرتها على مؤسَّسات الوقف المختلفة في شتى الأقطار الإسلامية، فقد انتشر الوقف الإسلامي في سائر العصور الإسلاميَّة، وأصبح ملاذاً للفقراء، ودعماً للعلم والعلماء، والمساجد والزَّوايا، والمدارس، وممدداً للمنقطعين للعبادة والنَّسك، وللمجاهدين والمرابطين في سبيل الله، وإنقاذاً للمساكين وأبناء السَّبيل، والمرضى واليتامى، والأرامل والمدنيَّين، والأرقاء والغارمين، وهذا يجعلنا نشمن قيمة الوقف، ونسعى جاهدين لتفعيله من جديد، وخاصة في المجال العلمي، كل هذا دفعنا ليكون عنوان بحثنا " أهداف الوقف العلمي وآليات تجديده".

إشكالية البحث:

وعلى هذا فإن إشكالية البحث تتمثّل في معالجة قضية الوقف العلمي الذي ضعف في العصور الأخيرة، ولم تعد صورته واضحة وجليّة عند غالبية الناس، والبحث عن أهم الآليات الممكنة التي يمكن أن تنهض به من جديد وتجعله فعالاً.

الهدف من البحث:

والهدف من هذا الموضوع هو تفعيل الوقف العلمي، وإظهاره من جديد للمجتمع، وتوضيح ثماره ونتائجه، ورصد أهم الآليات المساعدة على ذلك، قصد تحقيق الأهداف المرجوة منه في خدمة العلم وأهله بكل الوسائل والآليات الممكنة والمتاحة، وإسهامها في رقي مجتمعا وأمتنا، وتهيئة الأمور لأجيالنا القادمة، وقبل ذلك وبعده ابتغاء المثوبة عند الله تعالى.

خطة البحث:

ومن هذا فإننا حاولنا تقسيم البحث إلى مجموعة من المطالب، نرى أنها تسهم في إثراء الموضوع، والإلمام بجوانبه، وتنسجم مع الأهداف المرسومة، وتفك إشكاليته، وقد تم تقسيمه كما يلي:

المطلب الأول: مفهوم الوقف العلمي.

المطلب الثاني: مشروعية الوقف العلمي.

المطلب الثالث: أهداف الوقف العلمي.

المطلب الرابع: الآليات المقترحة لتفعيل الوقف العلمي.

ثمّ في الأخير خاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات.

المطلب الأول: مفهوم الوقف العلمي

أ - الوقف لغة

الوقف مفرد وجمعه أوقاف¹، ووقوف². وهو من أصل مادة (و ق ف)، يقول ابن فارس: «الواو والقاف والفاء: أصل واحد يدل على تمكث في شيء ثم يقاس عليه»³.

وقد اتفق اللغويون وعلماء الشريعة بأن الوقف مصدر⁴، وهذا المصدر يراد به اسم المفعول، بمعنى الشيء الموقوف¹. والوقف عندهم يدور حول معان، هي: التحجيس²، والتسبيل، وكلها بمعنى واحد.

1 - أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل: معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م، 3/ 2485.

2 - محمد رواس قلنجي - حامد صادق قنبي: معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م، ص: 508.

3 - أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ): مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: 1399هـ - 1979 م، 6/ 135.

4 - ينظر - أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ): مجمل اللغة، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية - 1406 هـ - 1986 م، ص: 934.

ففي لسان العرب لابن منظور: «وفي الحديث: ذلك حبس في سبيل الله؛ أي موقوف على الغزاة يركبونه في الجهاد، والحبس فعيل بمعنى مفعول. وكل ما حبس بوجه من الوجوه حبس. الليث: الحبس الفرس يجعل حبسا في سبيل الله يغزى عليه»³.

ب - الوقف اصطلاحاً:

عندما نقف مع أقوال الفقهاء حول تعريف الوقف نجد أنها اختلفت، وهذا راجع لاختلافهم في شروط وأركان الوقف، وإليك تعريفاتهم: - فعند الحنفية: «حَبَسُ الْعَيْنِ عَلَى حُكْمِ مِلْكِ الْوَاقِفِ وَالتَّصَدُّقُ بِالْمَنْفَعَةِ»⁴. حبس عين.

- وعند المالكية: «جَعَلَ مَنْفَعَةً مَمْلُوكٍ وَلَوْ بِأَجْرَةٍ أَوْ غَلَّتِهِ لِمُسْتَحَقِّ بِصِغَةٍ مُدَّةً مَا يَرَاهُ الْمُحَبِّسُ»⁵. حبس منفعة.

- أما الشافعية: «حَبَسُ مَالٍ يُمَكِّنُ الْإِنْتِفَاعَ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ بِقَطْعِ التَّصَرُّفِ فِي رَقَبَتِهِ عَلَى مَصْرِفٍ مُبَاحٍ مَوْجُودٍ»¹. حبس مال.

1 - قاسم بن عبد الله بن أمير علي القانوني الرومي الحنفي (المتوفى: 978هـ): أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، المحقق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، الطبعة: 2004م-1424هـ، ص: 70. والقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمدي نكري (المتوفى: ق 12هـ) : دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2000م، 3/ 317.

2 - محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ): تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م، 9/ 251.

3 - محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: 711هـ): لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ، 6/ 45. مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: 817هـ): القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، 1426هـ - 2005م، ص: 537.

4 - ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: 1252هـ): الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار)، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، 1412هـ - 1992م، 4/ 337.

5 - أبو العباس أحمد بن محمد الخلوئي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى: 1241هـ): بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، دار المعارف، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، 4/ 97.

- وعند الحنابلة: «تَحْيِيسُ الْأَصْلِ، وَتَسْيِيلُ الثَّمَرَةِ»². حبس أصل.

وتكمن ثمرة هذا الاختلاف في استثمار الوقف وتوسيع دائرته تماشياً مع مستلزمات العصور بروح الشريعة الغراء الصالحة لكل زمان ومكان، وهذا ينفعنا في مجال الوقف العلمي في عصرنا الذي تعددت فيه وسائل المعرفة، وتكاثرت فيه أدواتها، وتنوعت مجالاتها، وخاصة مع فرض التخصصات نفسها، فلم يعد الأمر متوقفاً على علوم اللغة والقرآن والشريعة، ولا على الوسائل التقليدية، فنحن في عصر التطور والتقدم التكنولوجي، وهذا يحتم علينا النظر لعصرنا برؤية أشد وضوحاً وأشمل مما كانت عليه في السابق.

ت - الوقف العلمي:

فمن خلال ما سبق في التعريفات المختلفة فإن الوقف ينحصر في تحييس العين أو الأصل أو المنفعة أو المال، لغرض ما مشروع؛ كالوقف على العلم، ويتضمن كل ما فيه خدمة وعلاقة بالعلم، وعليه يمكن أن نحدد مفهوم الوقف العلمي بأنه: "حبس عين أو أصل أو منفعة أو مال لأغراض علمية".

المطلب الثاني: مشروعية الوقف العلمي

لقد رغب الإسلام في فعل الخيرات، فقال تعالى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾³، وقال تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيَهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾⁴ وأثنى على رسله فقال: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾⁵. ومن هذه الخيرات التي رغب فيها الشرع؛ الوقف، فقد جعل - الله تعالى - له جزءاً متميزاً لا ينقطع بموت صاحبه؛ وذلك لبقاء أثره ودوام نفعه.

1 - شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: 1004هـ): نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط أخيرة - 1404هـ/1984م، 5/ 358.

2 - أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجعافيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ): المغني، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، تاريخ النشر: 1388هـ - 1968م، 6/ 3.

3 - الحج: 77.

4 - البقرة: 148.

5 - الأنبياء: 73.

ولهذا أدرك المسلمون الأولون هذه المعاني العظيمة، فسارعوا في الخيرات، واستبقوا في النفقات، استجابة لدعوة الإسلام الداعية إلى الوقف الخيري؛ قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنُ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ، أَوْ وَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا كَرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، تَلَحُّهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ»¹.

وفي صحيح مسلم، أنه - صلى الله عليه وسلم - قال: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»².
قال العلماء: «معنى الحديث أن عمل الميت ينقطع بموته، وينقطع بتحدد الجواب له، إلا في هذه الأشياء الثلاثة؛ لكونه كان سببها؛ فإن الولد من كسبه، وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم أو تصنيف، وكذلك الصدقة الجارية، وهي الوقف»³.

فكان من بذرة الوقف العلمي أن أوقف بنو النجار أرضهم على مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكان المسجد هو النواة الأولى للمدرسة في حضارتنا، فلم يكن مكان عبادة فحسب؛ بل كان مدرسة يتعلم فيها المسلمون القراءة والكتابة والقرآن وعلوم الشريعة واللغة وفروع العلوم المختلفة، ثم أقيم بجانب المسجد الكتاب، وخصص لتعليم القراءة والكتابة والقرآن وشيء من علوم العربية والرياضة⁴...

- 1 - رواه ابن خزيمة في صحيحه، في كتاب جماع أبواب الصدقات والمحجسات، باب فضائل بناء السوق لأبناء السابلة، وحفر الأنهار للشارب، رقم: 2490، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، 4/ 121.
- 2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم: 1631، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 3/ 1255.
- 3 - أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ): المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1392، 11/ 85.
- 4 - ينظر - مصطفى بن حسني السباعي (المتوفى: 1384هـ): مقتطفات من كتاب من روائع حضارتنا، دار الوراق للنشر والتوزيع، بيروت، المكتب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م، ص: 205.

وهكذا فهم المسلمون أهمية الوقف العلمي بشتى صوره وأشكاله، فقاموا على توجيه الحركة العلمية، وتشبيد العديد من المدارس ودور العلم من الكتاتيب وغيرها، وإنشاء مساكن للطلبة والمكتبات الخازنة للكتب؛ وما أتاحه ذلك من الاهتمام بالعلماء والمعلمين، والمؤدبين وغيرهم.

يقول الرحالة ابن جبير في رحلته في ذكر بغداد زمن صلاح الدين الأيوبي: «وأما المساجد بالشرقية والغربية فلا يأخذها التقدير فضلا عن الإحصاء. والمدارس بها نحو الثلاثين، وهي كلها بالشرقية، وما منها مدرسة إلا وهي يقصر القصر البديع عنها وأعظمها وأشهرها النظامية وهي التي ابتناها نظام الملك، ووجدت سنة أربع وخمسة مئة. ولهذه المدارس أوقاف عظيمة وعقارات محبسة تتصير إلى الفقهاء المدرسين بها، ويجرون بها على الطلبة ما يقوم بهم، ولهذه البلاد في أمر هذه المدارس والمؤسسات شرف عظيم وفخر مخلص، فرحم الله وواضعها الأول ورحم من تبع ذلك السنن الصالح»¹.

ويقول ابن كثير في البداية والنهاية في حوادث سنة إحدى وثلاثين وستمائة: «ثم دخلت سنة إحدى وثلاثين وستمائة فيها كمل بناء المدرسة المستنصرية ببغداد ولم يبن مدرسة قبلها مثلها، ووقفت على المذاهب الأربعة من كل طائفة اثنان وستون فقيها، وأربعة معيدين، ومدرس لكل مذهب، وشيخ حديث وقارئان وعشرة مستمعين، وشيخ طب، وعشرة من المسلمين يشتغلون بعلم الطب، ومكتب للأيتام وقدر للجميع من الخبز واللحم والحلوى والنفقة ما فيه كفاية وافرة لكل واحد». إلى أن قال: «ووقفت خزائن كتب لم يسمع بمثلها في كثرتها وحسن نسخها وجودة الكتب الموقوفة بها»².

يقول السباعي: «أما المدارس، وهي التي قامت على الأوقاف الكثيرة التي تبرع بها الأغنياء من قادة وعلماء وتجار وملوك وأمراء، فقد بلغت من الكثرة حدا بالغاء، وحسبك أن تعلم أنه لم تخل مدينة ولا

1 - ابن جبير، محمد بن أحمد بن جبير الكنايني الأندلسي، أبو الحسين (المتوفى: 614هـ) : رحلة ابن جبير، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ص: 183.

2 - أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ): البداية والنهاية، المحقق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى 1408، هـ - 1988 م، 13/ 163.

قريّة، في طول العالم الإسلامي وعرضه، من مدارس متعددة يُعلّم فيها عشرات من المعلمين والمدرسين»¹.

ثمّ يذكر أيضاً: «ولا تزال لدينا حتى الآن نماذج من هذه المدارس التي غمرت العالم الإسلامي كله، ففي دمشق لا تزال المدرسة النورية التي أنشأها البطل العظيم نور الدين الشهيد، وهي الواقعة الآن في سوق الخياطين، ولا تزال قائمة تعطينا نموذجاً حياً لهندسة المدارس في عصور الحضارة الإسلامية، لقد زارها الرحالة ابن جبير في أوائل القرن السابع الهجري، فأعجب بها وكتب عنها.

ونجد مثلها في حلب في مدارس الشعبانية والعثمانية والخسروية، حيث لا يزال فيها للطلاب غرف يسكنونها وقاعات للدراسة، وقد كانوا من قبل يأكلون فيها، ثم عدل عن ذلك إلى راتب معلوم في آخر كل شهر يعطى للطلاب المنتسبين إليها. وأظهر مثال لهذه المدارس الجامع الأزهر، فهو مسجد تقام في أبنائه حلقات للدراسة، تحيط به من جهاته المتعددة غرف لسكن الطلاب تسمى بالأروقة، يسكنها طلاب كل بلد بجانب واحد، فرواق للشاميين، ورواق للمغاربة، ورواق للأتراك، ورواق للسودانيين، وهكذا»².

وفي هذا العصر الحديث لا يخفى ما للوقف من دور كبير في تطوير البحث العلمي والتقدم التكنولوجي عن طريق المساهمة في تمويل البرامج العلمية والتكنولوجية والمحطات الفضائية والبرامج النافعة، والجامعات والزوايا وغيرها، وقد كان لبعض البلاد الشقيقة دور فعال في هذا الجانب، يمكن أن يعمم، كتركيا والكويت والمملكة العربية السعودية...

المطلب الثالث: أهداف الوقف العلمي.

1 - السباعي: مقتطفات من كتاب من روائع حضارتنا، ص: 205.

2 - المرجع نفسه، ص: 207.

الوقف العلمي له دوره الفعّال في تنمية الحياة الاجتماعية للمجتمعات الإسلامية، ويسهم بشكل كبير في إغناء كثير من أمور حياتهم الاجتماعية والدينية والتعليمية التي تنشأ بأموال الواقفين كالمدارس والمعاهد المتنوعة والمجانبة¹. ولذا فإن الهدف من بعث الوقف العلمي ما يلي:

1 - رعاية الباحثين والمبدعين في المجالات العلميّة المتخصصة، وفتح سبل البحث لهم، والعمل الجاد على دعم الأبحاث العلمية والأكاديمية التي تحتاج لتمويل كبير، حيث يعتبر البحث العلميّ ضرورة مهمّة وملحة لأيّة جامعة اليوم، ولولاه لما كان لها أهمية، وكل نقص لا ريب أن له أثره على البحث العلمي، وعدم وجود المبالغ التمويلية الكافية يقلل من الإنتاج البحثي ويجعله ضعيف الثمرة.

وكل هذا الاهتمام بالبحث العلمي والمشاريع البحثية والمبدعين، يجعلنا نستفيد من القدرات العلمية لطاقتنا الموجودة في جامعاتنا؛ سواء الطلبة أم الأساتذة، وفي نفس الوقت نفتح المجال للباحثين أن يقدموا ما عندهم، وتتمين الابتكارات والاختراعات المختلفة التي تنتجها أدمغتهم وتعملها أيديهم.

فالوقف عند أسلافنا مول الحركة العلمية، والبحثية، بتمكينه من نسخ الكتب، ونشرها، وحفظها في خزائن الكتب الوقفية بما تضمه بين دفتيها من علوم زاخرة وأبحاث متقدمة في مختلف العلوم والفنون ، حيث يؤكد العالم الجغرافي ياقوت الحموي (ت: 626هـ) بأن ما كتبه في كتابه (معجم البلدان) كان مما جمعه من فوائد من كتب الوقف التي استعارها من خزائن الكتب (بمرو الشاهجان) الوقفية حيث يقول: «والضميرية في خانكاه هناك، وكانت سهلة التناول لا يفارق منزلي منها مائتا مجلد وأكثر بغير رهن تكون قيمتها مائتي دينار فكنت أرتع فيها وأقتبس من فوائدها، وأنساني جها كل بلد وألهاني عن الأهل والولد، وأكثر فوائد هذا الكتاب وغيره مما جمعته فهو من تلك الخزائن»².

هذا ما نحتاجه اليوم بأن يقوم الوقف العلمي بالإسهام المباشر والمضمون من خلال ريع الأوقاف في توفير متطلبات البحث العلمي وآلياته ووسائله التي يحتاجها الباحثون للوصول إلى النتائج المرجوة،

1 - ينظر - طارق بن عبد الله حجار: تاريخ المدارس الوقفية في المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة: العدد 120 - السنة 35 - 1423هـ/2003م، ص: 474.

2 - شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: 626هـ): معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط: 2، 1995م، 5/ 114.

وبالتالي تأكيد دور طلبة الدراسات العليا في خدمة مجتمعاتهم، من خلال توفير كافة الإمكانيات والحاجيات العلمية الأساسية لهم، وتشجيع الرحلات العلمية الهادفة.

2 - غرس روح الاهتمام بالجوانب العلميّة المختلفة لدى النّشء منذ الصّغر، وفتح أماكن لتعليمهم في الفترات التي يحتاجون فيها للتعليم خارج الدراسة النظامية، فإننا نرى اليوم العديد من المدارس الحرّة التي تقوم بأدوار مختلفة كتعليم اللغات وغيرها، أو بدروس الدعم في المواد الأساسية لأصحاب النهايات، وهذا النوع من التعليم لا يقدر عليه كل الطلبة، في حين نجد حاجة العديد منهم ماسة لتقوية جوانب معينة عندهم، كتنمية اللغات، أو بعض المواد العلمية، وغيرها، ونعتقد أن الوقف يسهم بطريقة إيجابية في حل هذه المشكلة لديهم؛ بل يغطي ذلك ويسهم في دعمهم بالكتب والوسائل الحديثة التي تخفف عنهم عبء التنقل أو التكاليف المرهقة.

3 - دعم الجوانب العلميّة في المؤسسات التّعليميّة وغيرها من الجهات؛ بل نطمح من الوقف العلمي أن يبني صروحاً علمية كبيرة داخل المجتمع، تساعد الدولة من جهة، وتكون منارات لأهل العلم، وقبلة للوافدين من داخل الوطن وخارجه من جهة ثانية، وترقى هذه الصروح العلمية لتحقيق آمال الأمة في التقدم العلمي المنشود الذي يواكب العصر من جهة ثالثة.

فالوقف العلمي يقوم بتغطية العجز الملحوظ في الجامعات والمكتبات والمدارس ودور الثقافة وغيرها، فالعديد من الجامعات ومراكز البحوث العلميّة تفتقد الكثير من الوسائل والأدوات من مختبرات وأجهزة علميّة وكوادر فنيّة، وإن وجدت في بعض الأماكن فهي غير كافية.

وفي ذات الوقت يقوم بسد الحاجة لدى شريحة كبيرة من الطلاب نظراً للفقر والحاجة، فهم بأمر الحاجة للمحفظة والقلم وجميع الأدوات والوسائل التي لا يمكن للطالب أن يقرأ أو يدرس وهو مرتاح البال من دون توفرها.

بل لو فكرنا بجد في إنشاء مشاريع وقفية - بسيطة - قائمة بذاتها تدر بريعتها على مثل هذه القضايا لعرفنا الحاجة للوقف العلمي، ولاستغنيا عن التبرعات المؤقتة والموسمية التي يقوم بها بعض الأشخاص أو الجهات والهيئات نحو الطلبة المحتاجين، وخاصة مع هذه الأوضاع الداعية للتقشف بسبب الأزمة

الاقتصادية الراهنة وما تحمله من آثار على الجبهة الاجتماعية، حيث تصرح الجهات الرسمية¹ في هذا الموسم 2016 / 2017 أن هناك ما يقارب تسعة وأربعين ألف طالب في الطور الابتدائي لوحده محتاج للإعانة المدرسية.

4 - تقديم الخدمات العلميّة المختلفة، وإقامة المؤتمرات والندوات المتخصصة والهادفة، وتنظيم اللقاءات التي تحقق الجانب العلمي، ونشر الأبحاث العلمية، وطباعة المجلات والدوريات، ومساعدة الإطارات وأهل الاختصاص والاجتهاد في إكمال مشاريعهم العلمية، وتوفير الجو المناسب لهم، ولا ريب أن هذه الأمور تحتاج لتمويل كبير، وتجهيزات ضخمة، ومساعي حثيثة تحتاج لتكلفة مادية، فكل هذا لولا الأموال لا يمكن أن تقام مثل هذا المخطات العلمية، والوقف العلمي سبيل من السبل الكفيلة للقيام بهذا الواجب الثقيل.

5 - الدّعوة المستمرة المبرمجة والمخطط لها للوقف على الأغراض العلميّة المختلفة، صغيرها وكبيرها، قصد العمل على إيجاد نهضة علمية منبثقة من مشروع الأمة، والمنسجمة مع هئويتها، باعتباره مشروعًا مصيريًا حضاريًا يشترك فيه كل المسلمين على الرغم من اختلاف أصولهم وألوانهم ولغاتهم.

ولا بأس في هذا الإطار من التنسيق والتعاون وتبادل الخبرات مع المؤسسات العلميّة داخل الوطن وخارجه، وخاصة التي نجحت في الوقف العلمي، وأصبحت لها قدرة على استغلاله واستثماره وتفعيله على أرض الواقع.

6 - الاستفادة من العلوم الإنسانية المختلفة التي ساهم في إنتاجها المجتمع الإنساني، وتحتاج بالتأكيد لتمويل كبير وعريض، لما تتطلبه الحياة المعاصرة من تكاليف مختلفة بسبب التقدم العلمي الهائل الذي زودنا بالوسائل المختلفة في الطب والهندسة وغيرها... وجميع المخابر العلمية التي هي بحاجة لرصد أموال ضخمة وكبيرة في تمويلها حتى تستمر وتنجح، والوقف دعامة كبرى وأساسية في هذا المجال،

1 - صرح بهذا مدير النشاط الاجتماعي الحالي بولاية الوادي، نقلا عن مديرية التربية بالولاية، في حصة إذاعية من إذاعة الجزائر بالوادي، في آخر شهر أوت 2016، قبل الدخول المدرسي بأسبوع، وكنت معه مشاركا في هذه الحصة.

وخاصة لما يقوم القائمون عليه باستغلاله في الحياة الاقتصادية المعاصرة، عن طريقة استثماره وفق الشروط الشرعية التي يحددها أهل الاختصاص من علماء الشريعة وغيرهم من أهل الاختصاص.

7 - ومن أهداف الوقف العلمي معالجة ظاهرة الوقف عموماً، والنهوض به من وضعه الركود إلى وضعية النشاط، ولاشك أن هذه الأهداف كبيرة وطموحة، وخاصة ونحن في زمن ضعف فيه الوقف عموماً والوقف العلمي على سبيل الخصوص، وهذا الضعف لا ريب أن له أسبابه - التي يمكن للوقف العلمي أن يساهم في علاجها بطريقة آلية عندما يقف الناس على ثماره - فالوقف في الآونة الأخيرة قد اعتراه من الوهن والضعف الكثير، فأنحسر وكادت مسيرته أن تتوقف؛ وذلك لأسباب وعوامل مختلفة، نذكر من بينها: أ - قلة الوازع الإيماني، ب - قلة الوعي الثقافي، ت - الاستغناء بتكفل الدولة، ث - تحجيم دور الوقف.

وعليه فإن بيت القصيد من الوقف وكل جهد يبذل في استثماره ينبغي أن يبلغ أهدافه ومقاصده، ليصل نفعه وعوائده على الموقوف عليهم، وفي الوقت الحاضر ينبغي التركيز على أهمية الوقف الخاص بالمؤسسات العلمية، ومراكز البحث لاستعادة دورها في التنمية، وتحقيق الرخاء وسد حاجات المجتمع العلمية، والمعيشية، والاقتصادية، والأمل أن يكون لهذه الدراسات المتخصصة في هذا الجانب نتائج فعلية قادرة على توجيه المجتمع لاستعادة دور الأوقاف في سد العجز المالي الذي تعانيه بعض مجتمعاتنا.

وفي آخر المطالب نقول بأن إعادة تأهيل دور الوقف العلمي في المجتمع يتطلب توفير بيئة إيمانية واعدة، ومثقفة وصالحة بكل أبعادها؛ الفردية والجماعية، ومناسبة لجميع مؤسساتها التعليمية، والثقافية، والإعلامية، والاجتماعية ليتم تحقيق الإيمان والصدق، ويتم زرع قيم التكافل الاجتماعي إيماناً وعملياً.

المطلب الرابع: الآليات المقترحة لتنفيذ الوقف العلمي.

يعتبر المجال العلمي من أعظم أسس التقدم في شتى المجالات العلمية والتنموية، والحاجة ماسة في عصرنا الحاضر مع تقدم البحث العلمي، وتطور تقنياته، وزيادة تكاليف المعيشة، وحاجة المجتمع إلى التقدم ومواكبة متغيرات العصر، وتلبية حاجاته المعاصرة إلى الاستفادة من الوقف، وتطوير آلياته، وابتكار صيغ تتناسب مع الاقتصاد المعاصر، وتراعي الأحوال والظروف الاجتماعية، والتوعية والتثقيف لتحفيز

الناس على المشاركة في الأوقاف لضمان استمرارها، وقيامها بدورها المنشود، وسواء أكان هذا التطوير في صورة الموقوف أم صيغة الوقف، أم في طريقة إدارته واستثماراته، أم في مجالات صرف ريعه.

وفي ظل الظروف الراهنة في هذا العصر، فنحن في أمس الحاجة لتجديد الاهتمام بالوقف، وتركيز البحث فيه، والتفكير الجاد في تتبع نظامه وأحكامه قصد البحث عن أفضل الطرق لتطوير أعماله ومجالاته، ومضاعفة الاستفادة من خيراته، فضلاً عن أن المحافظة على أموال الوقف وتنميته تبقى ضرورة شرعية وواقعية؛ بهدف استمرارية تقديم المنافع للمستفيدين منه؛ لذلك أولت العديد من الدول الإسلامية والعربية في العصر الحاضر اهتماماً كبيراً بالأوقاف في شتى المجالات؛ منها دولة الكويت التي كانت سباقة في الوقف العلمي، ومثلها المملكة العربية السعودية وغيرها من الدول العربية والإسلامية، حيث برزت العناية بالوقف فيها بشكل ظاهر، وأنشئت وزارات خاصة تعني بشؤون الأوقاف، وتنظيم أمورها، وازدادت المؤسسات الخيرية الوقفية التي تهدف إلى البر والإحسان، والتي قام على تأسيسها رجال أعمال ومؤسسات رسمية وغير رسمية، حتى أصبحت حلقة رسمية في الدور الاقتصادية لتلك الدول، وقامت بدور رائد في التمويل التعليمي.

ولهذا فإنه حتى نبلغ المراد، ونصل للمقصود، فإنه لا بد من جملة من الآليات المقترحة لتفعيل هذا النوع من الوقف، يمكن أن نبرزها في النقاط التالية:

1 - وضع خطة توعوية وفق منهجية عامة تهدف إلى بيان أهمية الوقف وإبراز دوره في المجتمع، على أن تتضافر كافة جهود المؤسسات الرسمية منها وغير الرسمية، مع جهود المؤسسات التعليمية والخيرية والتربوية المؤثرة في المجتمع، كالمسجد والأسرة والمدرسة ووسائل الإعلام، وذلك عن طريق بث حملات التوعية الممنهجة والمنظمة بعد صياغة أهدافها بدقة وتحديد وسائلها وأساليبها، للوصول بالمجتمع إلى قناعة ذاتية بأهمية بناء الأوقاف لصالح المؤسسات التعليمية وبرامجها التربوية، وذلك من خلال مساهمة القطاع الخاص والعام في هذه العملية.

2 - التنسيق مع الدوائر الرسمية، مثل السلطات العليا والمحلية، وبعض الوزارات مثل وزارة التربية ووزارة التعليم العالي ووزارة الثقافة، ومنها الوزارة الوصية على الأوقاف، أي وزارة الشؤون الدينية

والأوقاف، والتعاون مع الدوائر الشعبية المانحة والمشجعة والمساعدة على إقامة مثل هذه المشروعات النافعة، حتى يشترك الجميع في إحياء الوقف العلمي وتقويته والحفاظة على استمراره ودوامه.

3 - تضمين مادة في الأطوار التعليمية والتربوية تكون ضمن مفردات مناهج التدريس وتتعلق بالعلوم الشرعية والاجتماعية في مقررات التعليم العام، تركز على فضل الوقف وأنواعه وأهميته اجتماعياً، ودوره تاريخياً، وضرورته عصرية، وكل ما يتعلق به.

4 - إقامة الجهات التعليمية المتبينة لهذا المشروع المحاضرات المتخصصة، وتنظيم الندوات العلمية، وعقد المؤتمرات الرسمية، والبحوث الأكاديمية التي تناقش وتبرز دور الوقف التعليمي في تنمية المجتمع، ورفي الأمة وتقدمها، وتطرح أفكاراً عملية وعلمية متخصصة ميسرة لكيفية تمكين المشاركة الجماهيرية في مجال الوقف التعليمي.

5 - تشجيع الدراسات المنهجية والبحوث الجامعية التي تتناول جانب الوقف على التعليم من خلال دوره المعرفي، وأثره الاجتماعي، وفوائده المستقبلية على الأمة، مع وضع حوافز مادية وجوائز تشجيعية لمثل هذه الدراسات والبحوث، والاحتفاء بما تفرزه من نتائج وتوصيات، واقتباس المناسب منها للنظر في إمكانية تطبيقه.

6 - استغلال وسائل الإعلام بمختلف أشكالها لترغيب الجماهير وتوعيتهم للمشاركة في وقف الأوقاف والتركيز على الوقف العلمي، فعملية تنشيط دور الوقف في حياة الأمة في المجالات الحيوية كالتعليم، يستحسن استغلال وسائل الاتصالات الحديثة، والتي أثبتت أثرها البالغ في صياغة الأفكار وتشكيل الرأي العام، والتوجهات السلوكية للمجتمعات عامة، ولذا يقترح على نطاق واسع وفي إستراتيجية مستقبلية الاستثمار في هذا الجانب الإعلامي ولو بلغ الأمر بإنشاء قناة تلفزيونية بأموال الوقف أو غيره من أنواع التبرعات الأخرى، أو حتى استئجارها لتحقيق الهدف من خدمة الوقف إعلامياً وعملياً، وللغرض ذاته يتم إنشاء موقع على الشبكة العالمية (الانترنت) وذلك لضرورة العصر واستغلال التقنيات الحديثة قصد إيجاد مصادر تمويل مستمرة من الأوقاف وغيرها لنشر العلم والمعرفة من خلال المادة العلمية المقدمة في هذه الوسائل، وسهولة الربط بالمواقع الأجدر في مادتها.

7 - استهداف ذوي اليسار من المسلمين، وتركيز الجهود لإقناعهم بأهمية الوقف الخيري على مؤسسات التعليم، وفتح المجال في أمور عدّة، كشراء الكتب، أو طباعتها، أو تمويل الأبحاث عن طريق المخابر العلمية وغيرها، والتشجيع على الإنتاج الفكري والعلمي، وبناء المرافق الضرورية، والمساعدة بالآلات الضرورية ... وغيرها من أوجه الخدمات العلمية التي تحتاج للتمويل والإعانة.

ويمكن هنا أن يستعان حتى بالشركات والمؤسسات الكبرى والبنوك بعد إجراء المحادثات والاتفاقيات مع الجهات المخول لها التصرف في الوقف العلمي، كل ذلك قصد الحصول على الموارد المالية على اختلاف أنواعها، إما بتوظيف المصادر المالية التي يمتلكها الوقف، أو بالبحث عن مصادر خارجية تمول العملية التنموية للمشاريع الوقفية وفق أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية.

والضابط في كل هذا هو التفكير العلمي والعملي في الحصول على رؤوس أموال تتوافر فيها موصفات المال المسموح به شرعاً، لتغطية حاجات الوقف ولرعايته وتنميته ولزيادة نشاطه بزيادة رأس ماله المتداول، أو بالبحث عن من يشاركه بالأموال التي قد لا تتوفر لديه؛ أو لدى من يسلمه المال على سبيل العقود والشركات المعروفة في الفقه الإسلامي.

8 - حصر وجرد الأوقاف الموقوفة على مؤسسات التعليم - القديم منها والجديد - وتوثيقها، وتمييزها عن باقي الوقف الخيري، والوزارة الحالية تقوم بجهود مشكورة هذه السنوات الأخيرة في جمع الوقف وتوثيقه، ولا يزال الجهد متواضعا ويحتاج لدفعات أكبر حتى يقوم على سوقه، وأيضا تحديد شروط الواقفين ورغبتهم، تمهيداً لاستغلالها بالوسائل المناسبة، واستحداث أوقاف على تلك المؤسسات القائمة جديدة لزيادة ريعها وتفعيلها مع المتابعة والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة بشؤون الوقف.

9 - إنشاء مشاريع استثمارية؛ فيمكن أن تُطرح العديد من القضايا المتعلقة بطرق الاستثمار ومنها استثمار الأوقاف، لزيادة رأس مالها ولتحسينها وتقوية ريعها، وهذه الطرق موجودة عندنا في فقهننا الإسلامي، يمكن تميمها والاستفادة منها في ظل التغيرات الاقتصادية المعاصرة، ومن هذه الطرق ما يلي:

- منها الاستثمار ببيع الشيء الموقوف، فقد أفتى الفقهاء بمشروعية بيع الشيء الموقوف إذا دعت الحاجة والمصلحة إلى ذلك، مع مراعاة مصلحة الموقوف عليهم، جاء في المدونة: «قلت: رأيت ما

ضعف من الدواب، المحبسة في سبيل الله أو بلي من الثياب، كيف يصنع بها؟ قال: قال مالك: أما ما ضعف من الدواب حتى لا يكون فيها قوة للغزو، فإنه يباع ويشترى بثمنها غيرها من الخيل فيجعل في سبيل الله.

قال ابن القاسم: فإن لم يكن في ثمنه ما يشتري به فرس أو هجين أو برزون، رأيت أن يعان به في ثمن فرس، والثياب إن لم تكن فيها منفعة بيعت واشترى بثمنها ثياب ينتفع بها، وإن لم يكن في ثمنها ما يشتري به شيء ينتفع به فرق في سبيل الله»¹.

- ومنها الاستثمار بالمعاوضة، فابن رشد الجد في مسائله يجيز المعاوضة في الحبس للضرر عند العجز عن كرائه أو عمارته حتى لا تبقى معطلة بلا فائدة، وقد سائر المشرع الجزائري الفقه الإسلامي في مسألة بيع الوقف واشترط له شروطاً لم تخرج في عمومها عن أحكامه، فجاء قانون الأوقاف لسنة 1991، ببيان حالات الضرورة التي يباع فيها الوقف الإسلامي، وقد نشر في الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 23 شوال 1411هـ، الموافق 08 ماي 1991م.

- ومنها الاستثمار بتغيير المنفعة، فقد أفتى الشيخ الدردير بمشروعية تغيير المنفعة، أي منفعة الوقف حتى لا يتعطل عن دوره، جاء في حاشية الدسوقي: «يجوز للناظر تغيير بعض الأماكن لمصلحة»². وقد سائر مشرع الأوقاف الجزائري الفقه الإسلامي في هذه المسألة كذلك، وأجاز تغيير الوقف لما هو أفضل وخاصة في مواده المعدل لقانون 91 التي تضمنت التشريع لتنمية واستثمار الوقف، وذلك عن طريق إدماج الأراضي الزراعية الوقفية المجاورة للتجمعات السكنية ضمن الأراضي العمرانية لما فيه من الفائدة على الوقف مستقبلاً.

1 - مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ): المدونة، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415هـ - 1994م، 4/ 418.

2 - محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: 1230هـ): الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي، دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، 4/ 89.

وعلى كل حال فهناك طرق أخرى يسعها الفقه الإسلامي يمكن الاستفادة منها في هذا الإطار، وإن كان الأمر يحتاج لوقت فإنه يمكن اعتماد مراحل ثلاث في هذا الجانب، وبعد هذا نستطيع أن نمتلك مؤسسات كبيرة وقوية يمكن لها أن تقوم بدورها في الجانب التعليمي:

أولها مرحلة قصيرة المدى الهدف منها بعث استثمار الأوقاف بعد. وثانيها مرحلة متوسطة المدى الهدف منها بحث المؤسسة الوقفية عن تمويل مالي لأجل متوسط من أجل تحديد وتحسين رأس مال المؤسسة الوقفية الثابت، وذلك لتجنب العجز في ميزانيتها بسبب عدم تنميتها وركودها فترة من الزمن، حتى نحافظ على استمرارها واستقرارها المالي لمدة زمنية أطول. وثالثها مرحلة طويلة المدى الهدف منها أن تبحث المؤسسة الوقفية عن ممول يمدّها برأس مال ثابت ومستقر لمدة زمنية طويلة لتوفير وسائل الإنتاج وأدوات العمل وكذا لتوفير السيولة المالية لتسيير المشروعات الاستثمارية الوقفية من خلال عقد المشاركة الطويل المدى، وكذا عن طريق السندات والأسهم مع الهيئات المالية العامة أو الخاصة.

10 - ومن الآليات التي يمكن استحداثها هي تكوين صندوق خاص بالوقف العلمي على غرار صندوق الزكاة، كما فعلت بعض الدول الخليجية والتي منها الكويت، حيث تعتبر الصناديق الوقفية من الصور المعاصرة للوقف التقدي الجماعي، وكانت دولة الكويت الرائدة في هذا المجال، فقد سبقت غيرها في هذه التجربة الوقفية الحديثة التي تجمع بين أصالة الوقف الإسلامي وحداثة التنظيمات العلمية والفنية المعاصرة.

والصندوق الوقفي هو عبارة عن تجميع أموال نقدية من عدد من الأشخاص أو المؤسسات عن طريق التبرع، لاستثمار هذه الأموال، ثم إنفاق ريعها أو غلتها على مصلحة عامة تحقق النفع للأفراد والمجتمع، بهدف إحياء سنة الوقف. مع تكوين إدارة لهذا الصندوق تعمل على رعايته والحفاظ عليه، والإشراف على استثمار الأصول، وتوزيع الأرباح بحسب الخطة المرسومة التي يهدف لها الصندوق.

ويمكن في الوقف التعليمي أن يقوم هذا الصندوق بأمور منها؛ رعاية المبدعين في المجالات العلمية، والإسهام في توفير متطلبات البحث العلمي، ودعم الجوانب العلمية في المؤسسات التعليمية وغيرها من الجهات، وتقديم الخدمات العلمية وإقامة المؤتمرات وتنظيم اللقاءات والندوات وطبع الرسائل والأبحاث... الخ.

11 - إنشاء مؤسسات تعليمية كالمدارس والجامعات حتى تكون عينات حيّة يحتذى بها، ومثلها مكتبات كبيرة تلامس احتياجات الطلبة في الأطوار المختلفة، وذلك لتقريب العمل الوقفي من المجتمع فينتفع به من جهة ويدعمه من جهة ثانية.

12 - عمل فهرسة للكتب الموقوفة في كل مؤسسات المجتمع داخل الولاية الواحدة - مثلا -؛ والتي منها المساجد والمدارس والزوايا وغيرها، حتى تكون سهلة في الوصول إليها، وخاصة ونحن في عصر الرقمنة، وفي ذات الوقت تعطي الأهمية الحقيقية للوقف العلمي، لأن المواطن في بعض الأحيان لا يؤمن إلا بالشيء الملموس.

خاتمة

وفي الأخير، وبعد هذه الإشارات المختلفة حول الوقف العلمي؛ من حيث المشروعية والأهداف والآليات المقترحة لتفعيله، فإنه يمكننا أن نخرج بأهم النتائج المرجوة من هذا البحث.

النتائج: تتمثل في:

- الوقف العلمي مشروع بعموم النصوص الشرعية الدالة على الإنفاق في وجوه الخير، وقد أيد ذلك فعل السلف والخلف في مختلف العصور من التاريخ الإسلامي وفي شتى البلاد، فقد أوقفت المدارس والكتاتيب والمكتبات والكتب وغيرها من الأشياء التي تخدم العلم.
- الحاجة الماسة للوقف العلمي اليوم، نظرا لما منيت به أمتنا من التخلف، وخاصة ونحن في عصر التكنولوجيا والتقدم العلمي، وكثرة التخصصات وتفرعها وحاجتها الضرورية للتمويل وارتباطها المباشر بالعملية التنموية، ما يستدعي بذل الجهور لإحياء الوقف العلمي بما تتناسب والعصر الحديث.
- هناك أهداف عديدة ومختلفة ترتجى من الوقف العلمي، وأهمها دعم العلم وأهله والسهر على تقدمه والعناية بإنتاجياته المختلفة وتمويلها، واحتضانها من ريع الوقف العلمي الذي يساهم فيه الجميع.
- هناك العديد من الآليات التي يمكن تفعيلها واستغلالها لتحريك عجلة الوقف العلمي، ومنها وسائل الاتصال الحديثة، والتنسيق مع الجهات الرسمية وغير الرسمية، واستغلال المنابر المختلفة، وإبراز أهمية الوقف العلمي والسهر الدائم على المحافظة عليه وسلك الطرق الكفيلة بنجاحه.

التوصيات

إن كان لنا من توصية نقوم بها في آخر هذا البحث، هو تحويل ما كتب من بحوث علمية متخصصة في هذا الجانب إلى مشروع عملي تطبيقي، ونترجمها لواقع ملموس، ولا تبقى حبيسة الأدراج، تقرأ ثم ينفذ الناس من حولها، فتكون بمثابة الرماد البالي الذي سحقته الرياح وغشيتة الأمطار، فلا يرى له أثر ولا يعرف له دليل، ونحن نربأ بجهود الأساتذة الأفاضل الباحثين، وجهود العاملين المخلصين أن تذهب ريحها، بل نريد لها الحياة والحركة، حتى تنبت شجرتها ونقطف من ثمارها عاجلاً غير آجل.

قائمة المراجع

- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ): مجمل اللغة، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية - 1406 هـ - 1986م.
- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ): مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: 1399هـ - 1979م.
- أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل: معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م.
- أحمد بن محمد الخلوقي، الشهير بالصاوي المالكي أبو العباس (المتوفى: 1241هـ): بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، دار المعارف، الطبعة: د ط، د ت.
- إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي أبو الفداء (المتوفى: 774هـ): البداية والنهاية، المحقق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى 1408، هـ - 1988 م.
- شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: 1004هـ): نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط أخيرة - 1404هـ/1984م.
- شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: 626هـ): معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط: 2، 1995م.

- طارق بن عبد الله حجار: تاريخ المدارس الوقفية في المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة: العدد 120 - السنة 35 - 1423هـ/2003م.
- قاسم بن عبد الله القنوي الرومي الحنفي (المتوفى: 978هـ): أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، المحقق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، الطبعة: 2004م-1424هـ.
- القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (المتوفى: ق 12هـ): دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2000م.
- محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي ابن عابدين، (المتوفى: 1252هـ): الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المختار)، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، 1412هـ - 1992م.
- محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ): تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م.
- محمد بن أحمد بن جبير الكناني الأندلسي، أبو الحسين (المتوفى: 614هـ): رحلة ابن جبير، دار ومكتبة الهلال، بيروت.
- محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: 1230هـ): الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي، دار الفكر، الطبعة: د ط / د ت .
- محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي: معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988م.
- محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منطور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ): لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.
- مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: 817هـ): القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، 1426هـ - 2005م.

-
- مصطفى بن حسني السباعي (المتوفى: 1384هـ): مقتطفات من كتاب من روائع حضارتنا، دار
الوراق للنشر والتوزيع، بيروت، المكتب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م.
- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ): المدونة، دار الكتب العلمية،
الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1994 م.
- موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة أبو محمد ، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى:
620هـ): المغني، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، تاريخ النشر: 1388 هـ - 1968 م.
- محيي الدين يحيى بن شرف النووي أبو زكريا (المتوفى: 676هـ): المنهاج شرح صحيح مسلم بن
الحجاج، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1392 هـ.